

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 23 جوان 2022 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 16 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة الجلود والدباغة.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بتدابير استثنائية،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الجلود والدباغة،

وعلى القرار المؤرخ في 28 أبريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 16 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 31 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 8 أبريل 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 21 مارس 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 17 نوفمبر 2014 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 7 نوفمبر 2014،

وعلى القرار المؤرخ في 8 أبريل 2016 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 4 أبريل 2016،

وعلى القرار المؤرخ في 2 فيفري 2018 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 10 جانفي 2018،

وعلى القرار المؤرخ في 11 جانفي 2019 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 15 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 13 ديسمبر 2018،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الجلود والدباغة الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975، والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول . تمّت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 16 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة الجلود والدباغة الممضى بتاريخ 12 ماي 2022 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 . تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للأنشطة المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

الفصل 3 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 23 جوان 2022.

وزير الشؤون الاجتماعية

مالك الزاهي

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

نجلاء بouden رمضان

ملحق تعديلي عدد 16
للاتفاقية المشتركة القطاعية
لصناعة الجلود والدباغة

بين الممضين أسفله:

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الغرفة الوطنية لدباغة الجلود الجاهزة

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للنظ والمواد الكيماوية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة الجلود
والدباغة الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها
بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 مارس 1975
والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 33 المؤرخ
في 16 ماي 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ
16 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية
المؤرخ في 28 أبريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية عدد 41 المؤرخ في 31 ماي و3 جوان 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ
22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية المؤرخ في 18 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية عدد 20 المؤرخ في 21 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ
14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية المؤرخ في 31 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية عدد 57 المؤرخ في 11 سبتمبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ
12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية
المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية عدد 71 المؤرخ في 21 سبتمبر 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ
23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية
المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ
30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية
المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 23 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ
14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر
بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 99 المؤرخ في 6
ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ
29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي
2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7
المؤرخ في 24 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ
28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية
والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009
والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في
24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 22 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية عدد 88 المؤرخ في 18 نوفمبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 21 مارس 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية المؤرخ في 8 أبريل 2013 والصادر بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية عدد 30 المؤرخ في 12 أبريل 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 7 نوفمبر 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية المؤرخ في 17 نوفمبر 2014 والصادر بالرائد
الرسمي للجمهورية التونسية عدد 96 المؤرخ في 28 نوفمبر
2014،

وعلى الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 4 أبريل 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية المؤرخ في 8 أبريل 2016 والصادر بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية عدد 30 المؤرخ في 12 أبريل 2016،

وعلى الملحق التعديلي عدد 14 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 10 جانفي 2018 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية المؤرخ في 2 فيفري 2018 والصادر بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية عدد 12 المؤرخ في 9 فيفري 2018،

وعلى الملحق التعديلي عدد 15 لهذه الاتفاقية الممضى
بتاريخ 13 ديسمبر 2018 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون
الاجتماعية المؤرخ في 11 جانفي 2019 والصادر بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية عدد 11 المؤرخ في 5 فيفري 2019،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنوات 2022-2023-2024 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 1 جانفي 2022 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تم الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول - ينقح الفصلان 44 و44 مكرر من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي:

الفصل 44 (جديد): منحة النقل

يتمتع كل عامل بمنحة نقل تتضمن المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982، وتقدر هذه المنحة كما يلي:

- 65.147 د في الشهر بداية من غرة ديسمبر 2021 بعنوان سنة 2022.

- 69.545 د في الشهر بداية من غرة جانفي 2023 بعنوان سنة 2023.

- 74.239 د في الشهر بداية من غرة جانفي 2024 بعنوان سنة 2024.

وتجرى على هذه المنحة تخفيضات حسب نسبة التغيرات.

الفصل 44 مكرر (جديد): منحة حضور

تسند للعمال منحة حضور جمالية تتضمن المنحة المنصوص عليها بالفصل 5 من الأمر المؤرخ في 8 جانفي 1948 والمنقح بالأمر المؤرخ في 31 ديسمبر 1965 وتقدر كما يلي:

- 6.894 د في الشهر بداية من غرة ديسمبر 2021 بعنوان سنة 2022.

- 7.359 د في الشهر بداية من غرة جانفي 2023 بعنوان سنة 2023.

- 7.856 د في الشهر بداية من غرة جانفي 2024 بعنوان سنة 2024.

الفصل الثاني - تطبق جداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي حسب التواريخ التالية:

- الجدولان عدد 1 وعدد 2 بداية من غرة ديسمبر 2021.

- الجدولان عدد 3 وعدد 4 بداية من غرة جانفي 2023.

- الجدولان عدد 5 وعدد 6 بداية من غرة جانفي 2024.

تسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنوات 2022 و2023 و2024 الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذه الجداول على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجدول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي.

الفصل الثالث - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من غرة ديسمبر 2021 مع مراعاة أحكام الفصلين الأول والثاني أعلاه.

الفصل الرابع -

أ - تطبق المؤسسات والقطاعات الاتفاقيات التي أبرمتها قبل إمضاء الاتفاق المشار إليه أعلاه الممضى بتاريخ 1 جانفي 2022.

ب - إذا كان ما أسندته المؤسسات خلال سنتي 2020 و2021 أقل مما تضمنته الفقرتين الأولى والرابعة من الاتفاق المشار إليه أعلاه فإنه يتم إسناد الفارق بمفعول يعود لشهر ديسمبر 2021. ولا يستوجب الجمع بين الزيادات بعنوان سنة 2022 والزيادات أو التسبقة التي أسندتها المؤسسات خلال سنتي 2020 و2021.

الفصل الخامس - أحكام خاصة:

يتم الالتزام باحترام أحكام الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأية زيادة في الأجر أو طلب يكون له انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الاتفاق. تونس في 12 ماي 2022.

عن المنظمات النقابية للعمال	عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل
الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل	رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
نور الدين الطبوبي	سمير ماجول
الكاتب العام للجامعة العامة للنفط والمواد الكيماوية	رئيس الغرفة الوطنية لدباغة الجلود الجاهزة
سلوان السميري	عز الدين موسى

جدول الأجور عدد 1
الأجور المخصصون بشاهير
طبق المسمى به بداية من 1 ديسمبر 2021

القطاعات المهنية القطاعية
الصناعة الجلود واللبانغة

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	
المصنف	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	
الرتبة	I	II	III	IV	V	VI	VI	VII	VIII	VIII	IX	X	X	XI	XII	XII	XIII	XIII	XIV	XIV	XV	XV	XVI	XVI	XVII	XVII	XVIII	XVIII	XIX	XIX
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	
الرتبة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29	

جدول الأجور عدد 2
الأجور المخصصون بشاهير
طبق المسمى به بداية من 1 ديسمبر 2021

القطاعات المهنية القطاعية
الصناعة الجلود واللبانغة

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29
المصنف	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	
الرتبة	I	II	III	IV	V	VI	VI	VII	VIII	VIII	IX	X	X	XI	XII	XII	XIII	XIII	XIV	XIV	XV	XV	XVI	XVI	XVII	XVII	XVIII	XVIII	XIX
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29
المسمى	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	21	22	23	24	25	26	27	28	29

جدول الأجر عدد 5
الأجور المضمون بشهر
علق العمل به بداية من 1 جانفي 2024

الدرجة	الرقمية	الصف
1	631,650	1
2	648,434	2
3	672,436	3
4	696,239	4
5	801,029	5
6	827,279	6
7	840,619	7
8	864,619	8
9	884,138	9
10	908,247	10
11	931,204	11
12	954,202	12
13	977,207	13
14	1,000,204	14

الانقلابية المشتركة القطاعية
لصناعة الجلود واللبانعة

الدرجة	الرقمية	الصف
1	3,691	I
2	3,778	II
3	3,907	III
4	3,995	IV
5	4,492	V

جدول الأجر عدد 6
الأجور المضمون بثمانية
علق العمل به بداية من 1 جانفي 2024

الانقلابية المشتركة القطاعية
لصناعة الجلود واللبانعة